

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣١٢ لسنة ٢٠١٢

رئيس مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١٢/٨/١١ ؛
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٨ ؛
وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة
للسقوط والحفاظ على التراث المعمارى ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني
والمنشآت ذات الطابع المعمارى ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ ؛
وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٦
بالاتحة التنفيذية للقانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ ؛
وبناءً على ما عرضه محافظ القاهرة ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُحذف قيد كل من :

- ١ - العقار رقم ٤ حارة البهلوان تقاطع شارع زين العابدين - السيدة زينب .
 - ٢ - العقار رقم ١٥ شارع الدرب الجديد ناصية حارة الجمل - السيدة زينب .
 - ٣ - العقار رقم ٢٢ شارع سلامة - السيدة زينب .
- من سجلات حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعمارى المتميز لمحافظة القاهرة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ صفر سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ١٨ ديسمبر سنة ٢٠١٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / هشام قنديل